

السياسة العامة للأمن السيبراني

إعداد / الإدارة التنفيذية

اعتماد / رئيس مجلس الإدارة
د. عاطف بن محمد سرور

التوقيع :



الأهداف:

الغرض من هذه السياسة هو توفير متطلبات الأمان السيبراني المبنية على أفضل الممارسات والمعايير المتعلقة بتوفيق متطلبات الأمان السيبراني والالتزام جمعية حياتنا الأهلية بها، لتقليل المخاطر السيبرانية وحمايتها من التهديدات الداخلية والخارجية، ويتم ذلك من خلال التركيز على الأهداف الأساسية للحماية وهي: سرية المعلومات، وسلامتها، وتوافرها.

وتحدف هذه السياسة إلى الالتزام بمتطلبات الأعمال التنظيمية الخاصة بـ جمعية حياتنا الأهلية، والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة، وهي مطلب تشريعي في الضابط رقم ١-٣-١ من الضوابط الأساسية للأمن السيبراني (ECC-1:2018) الصادرة من الهيئة الوطنية للأمن السيبراني.

نطاق العمل وقابلية التطبيق:

تغطي هذه السياسة جميع الأصول المعلوماتية والتقنية لجمعية حياتنا الأهلية وتنطبق على جميع العاملين في جمعية حياتنا الأهلية.

وتعتبر هذه السياسة هي المحرك الرئيسي لجميع سياسات الأمان السيبراني وإجراءاته ومعاييره ذات المواضيع المختلفة، وكذلك أحد المدخلات لعمليات جمعية حياتنا الأهلية الداخلية، مثل: عمليات الموارد البشرية، عمليات إدارة الموردين، عمليات إدارة المشاريع، إدارة التغيير وغيرها.

عناصر السياسة:

- ١- يجب على مسؤول تقنية المعلومات تحديد معايير الأمان السيبراني وتوثيق سياساته وبرامجه بناءً على نتائج تقييم المخاطر، وبشكل يضمن نشر متطلبات الأمان السيبراني والالتزام جمعية حياتنا الأهلية بها، وذلك وفقاً لمتطلبات الأعمال التنظيمية لـ جمعية حياتنا الأهلية والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة واعتمادها من قبل رئيس مجلس الادارة، كما يجب إطلاع العاملين المعنيين في جمعية حياتنا الأهلية والأطراف ذات العلاقة عليها.
- ٢- يجب على مسؤول تقنية المعلومات تطوير سياسات الأمان السيبراني وبرامجه ومعاييره وطريقها، والمتمثلة في:
 - ١-٢ برنامج استراتيجية الأمان السيبراني (Cybersecurity Strategy) لضمان خطط العمل للأمن السيبراني والأهداف والمبادرات والمشاريع وفعاليتها داخل جمعية حياتنا الأهلية في تحقيق المتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.
 - ٢-٢ أدوار ومسؤوليات الأمان السيبراني (Responsibilities Cybersecurity Roles and) لضمان تحديد مهام ومسؤوليات واضحة لجميع الأطراف المشاركة في تطبيق ضوابط الأمان السيبراني في جمعية حياتنا الأهلية.

٣-٢ **برنامج إدارة مخاطر الأمن السيبراني (Cybersecurity Risk Management)** لضمان إدارة المخاطر السيبرانية على نحو مُمنهج يهدف إلى حماية الأصول المعلوماتية والتقنية ل جمعية حياتنا الأهلية، وذلك وفقاً للسياسات والإجراءات التنظيمية لجمعية حياتنا الأهلية والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.

٤-٢ **سياسة الأمن السيبراني ضمن إدارة المشاريع المعلوماتية والتقنية (in Information Cybersecurity)** (Technology Projects) للتأكد من أن متطلبات الأمن السيبراني مضمنة في منهجية إدارة مشاريع جمعية حياتنا الأهلية وإجراءاتها لحماية السرية، وسلامة الأصول المعلوماتية والتقنية ل جمعية حياتنا الأهلية وضمان دقتها وتوافرها، وكذلك التأكد من تطبيق معايير الأمن السيبراني في أنشطة تطوير التطبيقات والبرامج، وفقاً للسياسات والإجراءات التنظيمية لجمعية حياتنا الأهلية والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.

٥-٢ **سياسة الالتزام بتشريعات وتنظيمات ومعايير الأمن السيبراني (Regulatory Compliance Cybersecurity)** للتأكد من أن برنامج الأمن السيبراني لدى جمعية حياتنا الأهلية متافق مع المتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.

٦-٢ **سياسة المراجعة والتدقيق الدوري للأمن السيبراني (Assessment and Audit Cybersecurity Periodical)** للتأكد من أن ضوابط الأمن السيبراني لدى جمعية حياتنا الأهلية مطبقة، وتعمل وفقاً للسياسات والإجراءات التنظيمية ل جمعية حياتنا الأهلية، والمتطلبات التشريعية التنظيمية الوطنية ذات العلاقة، والمتطلبات الدولية المُقرة تنظيمياً على جمعية حياتنا الأهلية.

٧-٢ **سياسة الأمن السيبراني المتعلق بالموارد البشرية (Resources Cybersecurity in Human)** للتأكد من أن مخاطر الأمن السيبراني ومتطلباته المتعلقة بالعاملين (الموظفين والمعاقدين) في جمعية حياتنا الأهلية تعالج بفعالية قبل إنتهاء عملهم وأثناء ذلك وعند انتهاءه، وذلك وفقاً للسياسات والإجراءات التنظيمية لجمعية حياتنا الأهلية، والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.

٨-٢ **برنامج التوعية والتدريب بالأمن السيبراني (Training Program Cybersecurity Awareness and)** للتأكد من أن العاملين بجمعية حياتنا الأهلية لديهم الوعي الأمني اللازم، وعلى دراية بمسؤولياتهم في مجال الأمن السيبراني، مع التأكد من تزويد العاملين ب جمعية حياتنا الأهلية بالمهارات والمؤهلات والدورات التدريبية المطلوبة في مجال الأمن السيبراني؛ لحماية الأصول المعلوماتية والتقنية لجمعية حياتنا الأهلية والقيام بمسؤولياتهم تجاه الأمن السيبراني.

٩-٢ **سياسة إدارة الأصول (Asset Management)** للتأكد من أن جمعية حياتنا الأهلية لديها قائمة جرد دقيقة وحديثة للأصول تشمل التفاصيل ذات العلاقة لجميع الأصول المعلوماتية والتقنية المتاحة لجمعية حياتنا الأهلية، من أجل دعم العمليات التشغيلية ل جمعية حياتنا الأهلية ومتطلبات الأمن السيبراني، لتحقيق سرية الأصول المعلوماتية والتقنية وسلامتها لجمعية حياتنا الأهلية ودقتها وتوافرها.

١٠-٢ **سياسة إدارة هويات الدخول والصلاحيات** (Management Identity and Access) لضمان حماية الأمن السيبراني للوصول المنطقي (Access Logical) إلى الأصول المعلوّماتية والتقنية لجمعية حياتنا الأهلية من أجل منع الوصول غير المصرح به، وتقيد الوصول إلى ما هو مطلوب لإنجاز الأعمال المتعلقة بجمعية حياتنا الأهلية.

١١-٢ **سياسة حماية الأنظمة وأجهزة معالجة المعلومات** (Information System and Protection) لضمان حماية الأنظمة، وأجهزة معالجة المعلومات؛ بما في ذلك أجهزة المستخدمين، والبني التحتية لجمعية حياتنا الأهلية من المخاطر السيبرانية.

١٢-٢ **سياسة حماية البريد الإلكتروني** (Email Protection) لضمان حماية البريد الإلكتروني لجمعية حياتنا الأهلية من المخاطر السيبرانية.

١٣-٢ **سياسة إدارة أمن الشبكات** (Networks Security Management) لضمان حماية شبكات جمعية حياتنا الأهلية من المخاطر السيبرانية.

١٤-٢ **سياسة أمن الأجهزة المحمولة** (Mobile Devices Security) لضمان حماية أجهزة جمعية حياتنا الأهلية المحمولة (بما في ذلك أجهزة الحاسب المحمول، والهواتف الذكية، والأجهزة الذكية اللوحية) من المخاطر السيبرانية، ولضمان التعامل بشكل آمن مع المعلومات الحساسة والمعلومات الخاصة بأعمال جمعية حياتنا الأهلية وحمايتها، أثناء النقل والتخزين، وعند استخدام الأجهزة الشخصية للعاملين في جمعية حياتنا الأهلية ("BYOD" مبدأ).

١٥-٢ **سياسة حماية البيانات والمعلومات** (Data and Information Protection) لضمان حماية السرية، وسلامة بيانات ومعلومات جمعية حياتنا الأهلية ودقّتها وتوافرها، وذلك وفقاً لسياسات والإجراءات التنظيمية لجمعية حياتنا الأهلية، والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.

١٦-٢ **سياسة التشفير ومعياره** (Cryptography) لضمان الاستخدام السليم والفعال للتشفيّر؛ لحماية الأصول المعلوماتية الإلكترونية لجمعية حياتنا الأهلية، وذلك وفقاً لسياسات، والإجراءات التنظيمية لجمعية حياتنا الأهلية، والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.

١٧-٢ **سياسة إدارة النسخ الاحتياطية** (Backup and Recovery Management) لضمان حماية بيانات جمعية حياتنا الأهلية ومعلوماتها، وكذلك حماية الإعدادات التقنية للأنظمة والتطبيقات الخاصة بجمعية حياتنا الأهلية من الأضرار الناجمة عن المخاطر السيبرانية، وذلك وفقاً لسياسات والإجراءات التنظيمية لجمعية حياتنا الأهلية، والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.

١٨-٢ **سياسة إدارة الثغرات ومعياره (Vulnerabilities Management)** لضمان اكتشاف الثغرات التقنية في الوقت المناسب، ومعالجتها بشكل فعال، وذلك لمنع احتمالية استغلال هذه الثغرات من قبل الهجمات السيبرانية وتقليل ذلك، وكذلك تقليل الآثار المترتبة على أعمال جمعية حياتنا الأهلية.

١٩-٢ **سياسة اختبار الاختراق ومعياره (Penetration Testing)** لتقدير مدى فعالية قدرات تعزيز الأمان السيبراني واختباره في جمعية حياتنا الأهلية، وذلك من خلال محاكاة تقنيات الهجوم السيبراني الفعلية وأساليبه، ولاكتشاف نقاط الضعف الأمنية غير المعروفة، والتي قد تؤدي إلى الاختراق السيبراني لـ جمعية حياتنا الأهلية؛ وذلك وفقاً للمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.

٢٠-٢ **سياسة إدارة سجلات الأحداث ومراقبة الأمان السيبراني (Logs and Monitoring Cybersecurity Event Management)** لضمان جمع سجلات أحداث الأمان السيبراني، وتحليلها، ومراقبتها في الوقت المناسب؛ من أجل اكتشاف الاستباقي للهجمات السيبرانية، وإدارة مخاطرها بفعالية؛ لمنع الآثار السلبية المحتملة على أعمال جمعية حياتنا الأهلية أو تقليلها.

٢١-٢ **سياسة إدارة حوادث وتهديدات الأمان السيبراني (Threat Management Cybersecurity Incident and Management)** لضمان اكتشاف حوادث الأمان السيبراني وتحديدها في الوقت المناسب، وإدارتها بشكل فعال، والتعامل مع تهديدات الأمان السيبراني استباقياً، من أجل منع الآثار السلبية المحتملة أو تقليلها على أعمال جمعية حياتنا الأهلية، مع مراعاة ما ورد في الأمر السامي الكريم ذو الرقم ٣٧٤٠٢٨٨١٤ وتاريخ ٤٣/١٢/٢٠٢٠.

٢٢-٢ **سياسة الأمن المادي (Physical Security)** لضمان حماية الأصول المعلوماتية والتقنية لـ جمعية حياتنا الأهلية من الوصول المادي غير المصرح به، والفقدان والسرقة والتخريب.

٢٣-٢ **سياسة حماية تطبيقات الويب ومعياره (Web Application Security)** لضمان حماية تطبيقات الويب الداخلية والخارجية لـ جمعية حياتنا الأهلية من المخاطر السيبرانية.

٢٤-٢ **جوانب صمود الأمان السيبراني في إدارة استمرارية الأعمال (Resilience Cybersecurity)** لضمان توافر متطلبات صمود الأمان السيبراني في إدارة استمرارية أعمال جمعية حياتنا الأهلية، ولضمان معالجة الآثار المترتبة على الاضطرابات في الخدمات الإلكترونية الحرجية وتقليلها لـ جمعية حياتنا الأهلية وأنظمة معالجة معلوماتها وأجهزتها جراء الكوارث الناتجة عن المخاطر السيبرانية.

٢٥-٢ **سياسة الأمان السيبراني المتعلقة بالأطراف الخارجية (Computing Cybersecurity Third-Party and Cloud)** لضمان حماية أصول جمعية حياتنا الأهلية من مخاطر الأمان السيبراني المتعلقة بالأطراف الخارجية (بما في ذلك خدمات الإسناد لتقنية المعلومات "Outsourcing" والخدمات المدارة "Managed Services") وفقاً لسياسات والإجراءات التنظيمية لـ جمعية حياتنا الأهلية، والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.

٢٦-٢ **سياسة الأمان السيبراني المتعلقة بالحوسبة السحابية والاستضافة** (Cloud Computing and Hosting) لضمان معالجة المخاطر السيبرانية، وتنفيذ متطلبات الأمان السيبراني للحوسبة السحابية والاستضافة بشكل ملائم وفعال، وذلك وفقاً للسياسات والإجراءات التنظيمية لجمعية حياتنا الأهلية، والمتطلبات التشريعية والتنظيمية، والأوامر والقرارات ذات العلاقة. وضمان حماية الأصول المعلوماتية والتقنية لجمعية حياتنا الأهلية على خدمات الحوسبة السحابية، التي تتم استضافتها أو معالجتها، أو إدارتها بواسطة أطراف خارجية.

٢٧-٢ **سياسة حماية أجهزة وأنظمة التحكم الصناعي** (Cybersecurity Industrial Control Systems) لضمان إدارة الأمان السيبراني بشكل سليم وفعال، لحماية توافر أصول جمعية حياتنا الأهلية وسلامتها وسريتها؛ وهي الأصول المتعلقة وأنظمة التحكم الصناعي وأنظمة OTICS (OT\ICS) ضد الهجوم السيبراني (مثل الوصول غير المصرح به، والتجسس والتسلل والتلاعب) بما يتضمن مع استراتيجية الأمان السيبراني لجمعية حياتنا الأهلية، وإدارة مخاطر الأمان السيبراني، والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة، وكذلك المتطلبات الدولية المقرة تنظيمياً على جمعية حياتنا الأهلية المتعلقة بالأمان السيبراني.

٣- يحق لمسؤول تقنية المعلومات الاطلاع على المعلومات، وجمع الأدلة اللازمة؛ للتأكد من الالتزام بالمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة المتعلقة بالأمان السيبراني.

الأدوار والمسؤوليات:

١- تمثل القائمة التالية مجموعة الأدوار والمسؤوليات اللازمة لإقرار سياسات الأمان السيبراني وإجراءاته، ومعاييره وبرامجه، وتنفيذها وإتباعها:

١-١ مسؤوليات صاحب الصلاحية رئيس مجلس الإدارة أو من ينوبه على سبيل المثال:

▪ إنشاء لجنة إشرافية للأمان السيبراني ويكون مسؤول تقنية المعلومات أحد أعضائها.

١-٢ مسؤوليات مسؤول الشؤون القانونية، على سبيل المثال:

▪ التأكد من أن شروط ومتطلبات الأمان السيبراني والمحافظة على سرية المعلومات (Non-disclosure Clauses) ملزمة قانونياً في عقود العاملين في جمعية حياتنا الأهلية، والأطراف الخارجية.

١-٣ مسؤوليات المدير التنفيذي أو من ينوبه على سبيل المثال:

▪ مراجعة ضوابط الأمان السيبراني وتدقيق تطبيقها وفقاً للمعايير العامة المقبولة للمراجعة والتدقيق، والمتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.

٤-١ مسؤوليات مسؤول الموارد البشرية على سبيل المثال:

- تطبيق متطلبات الأمن السيبراني المتعلقة بالعاملين في جمعية حياتنا الأهلية.

٥-١ مسؤوليات مسؤول تقنية المعلومات، على سبيل المثال:

- الحصول على موافقة رئيس مجلس الإدارة على سياسات الأمن السيبراني، والتأكد من إطلاع الأطراف المعنية عليها وتطبيقها، وراجعتها وتحديثها بشكل دوري.

٦-١ مسؤوليات رؤساء الإدارات الأخرى، على سبيل المثال:

- دعم سياسات الأمن السيبراني وإجراءاته ومعاييره وبرامجها، وتوفير جميع الموارد المطلوبة، لتحقيق الأهداف المنشودة، بما يخدم المصلحة العامة لجمعية حياتنا الأهلية.

٧-١ مسؤوليات العاملين، على سبيل المثال:

- المعرفة بمتطلبات الأمن السيبراني المتعلقة بالعاملين في جمعية حياتنا الأهلية، والالتزام بها.

الالتزام بالسياسة:

١. يجب على صاحب الصلاحيّة رئيس مجلس الادارة ضمان الالتزام بسياسة الأمن السيبراني ومعاييره.
٢. يجب على مسؤول تقنية المعلومات التأكّد من التزام جمعية حياتنا الأهلية بسياسات الأمن السيبراني ومعاييره بشكل دوري.
٣. يجب على جميع العاملين في جمعية حياتنا الأهلية الالتزام بهذه السياسة.
٤. قد يُعرّض أي انتهاك للسياسات المتعلقة بالأمن السيبراني صاحب المخالفّة إلى إجراء تأديبي حسب الإجراءات المتبعة في جمعية حياتنا الأهلية.

الاستثناءات:

يُمنع تجاوز سياسات الأمن السيبراني ومعاييره، دون الحصول على تصريح رسمي مسبق من مسؤول تقنية المعلومات أو اللجنة الإشرافية للأمن السيبراني، ما لم يتعارض مع المتطلبات التشريعية والتنظيمية ذات العلاقة.